

في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ (١) ، وبملاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية على هذه التقارير كما وردت في تقريرها التاسع والعشرين الى الجمسيمة العامة في دورتها الثانية عشرة (٢) .

الجلسة العامة ١٢٨٤
١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

بـ

ان الجمسيمة العامة ،

تحيط علما بتقارير مراقبى الحسابات بشأن انفاق الوزارات المتخصصة ، بصفتها وكالات تنفيذية ، للاموال المعتمدة من الصندوق الخاص ، عن السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ (٣) ، وبملاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية على هذه التقارير كما وردت في تقريرها الثلاثين الى الجمسيمة العامة في دورتها الثامنة عشرة (٤) .

الجلسة العامة ١٢٨٤
١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

القرار ١٢٨١ (الدورة ١٨)

تنسق شئون الادارة والميزانية

بين

الامانة المتعددة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

أـ

ان الجمسيمة العامة ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثامنة عشرة ، المرفقات ، الاضافة ١ الى البند ٦٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٥٨١ .

(٢) المرجع الاخير ، البند ٦٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٦٢٦ .

(٣) المرجع الاخير ، الاضافة ٢ الى البند ٦٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٥٨٢ .

(٤) المرجع الاخير ، البند ٦٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٦٢٧ .

١- تحيط علما بتقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية عن الميزانيات الادارية لعام ١٩٦٤ للوكالات المتخصصة وللوكالة الدولية للطاقة الذرية (١) ؟

٢- وتلتمس من الامين العام ان يعيل الى الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، عن طريق الاجهزة الاستشارية للجنة التنسيق الادارية ، اية مسألة يشيرها الباب الثاني من ذلكر التقرير وتستلفت نظره ، وكذلك محاضر المناقشة المختصة في اللعنة الخامسة ؟

٣- وتلتمس كذلك من الامين العام ان يعيل الى الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والوزارة الدولية للطاقة الذرية ، ملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في البابين الثالث والرابع من تقريرها عن الميزانيات الادارية لتلك الوكالات لعام ١٩٦٤ .

الجلسة العاشرة ١٢٨٤

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

بـ

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى احكام القرار ١٨٦٦ (الدورة ١٧) المتضمن في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، المتصلة بامكان توسيع وتأثيث المجلس الاستشاري للخدمة المدنية الدولية لجعله هيئة مشتركة بين المنظمات ، وقوية مستقلة ، تتولى معالجة ما قد يثيره تأييق نزاعات الامم المتعددة المشترك من المشاكل المتعلقة بشؤون المكافآت والمؤلفين ،

وقد ذاعت في تقريري الامين العام (٢) وللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية (٣) ،

١- تقر الاختصارات المقترنۃ للمجلس الاستشاري للخدمة المدنية الدولية في التذييل ٢ من التقرير المقدم من الامين العام ، والمخولة للمجلس اصدار المشورة وابراز التوصيات الازمة ، بشأن المشاكل المتعلقة بشؤون المكافآت والمؤلفين ، للجنة التنسيق الادارية ، وعن طريقها للسلالات المعنية في كل من المنظمات الدائمة في النزاع المشترك ؟

(١) المرجع الاخير ، البند ٦٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٥٦٦ .

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة ج ع / ل ٥ / ٢٧٦ .

(٣) المرجع الاخير ، الوثيقة ج ع / ٥٥٥٦ .

- ٢- وتلتئم من الامين العام انهاء ملاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية الى لجنة التنسيق الادارية للنيل فيها ؟
- ٣- وتلتئم من الامين العام اعلام الجمعية العامة في دوريتها التاسعة عشرة عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٤٨٤
١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

القرار ١٤٨٢ (الدورة ١٨)
المدرسة الدولية التابعة للأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام ، وفي تقرير مجلس ادارة المدرسة الدولية التابعة للأمم المتحدة (١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية عن هذه المسألة (٢) ،
واذ تشير الى قرارها ١٤٣٦ (الدورة ١٤) المتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ والذى قررت به الجمعية العامة تزويد صندوق المدرسة الدولية لمدة خمس سنوات بالمساعدة المالية المستمرة التي قد تراها الــجمعية ضرورية ، والى قرارها ١٥٩١ (الدورة ١٥) المتضمن في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ وقرارها ١٧٢٧ (الدورة ١٦) المتخذ في ٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ وقرارها ١٨٥٣ (الدورة ١٧) المتخذ في ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، التي تبرعت بها بالبالغ اللازم لتفعيل عجز الا ستفلال ولبد تصميم مبنى المدرسة الدائم ،
واذ تلاحظ التقدم المحرز في اتاحة المدرسة لم عدد متزايد من اولاد موظفي الــمتحدة ، وسساـس الحاجة الى توسيع مرافق المدرسة وتحسينها ،
واذ تلاحظ كذلك التدابير التي اتخذها مجلس الادارة ، بمساعدة الــامين العام ، لتوفير مبنى دائم يستوعب المدرسة الدولية التي تستهدف ، فيما تستهدف ، تسهيل تدبير الموظفين الدوليين الــاكفاء والا حفاظ بهم ،

(١) المرجع الاخير ، البند ٦٨ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٦٠٢

(٢) المرجع الاــغير ، الوثيقة ج ع / ٥٦٢٥